

شروط السحب النقدي من خلال القنوات البديلة

- الحد المسموح للسحب النقدي ٣٠٪ من الحد الائتماني المخصص للبطاقة.
- الحد الأعلى لعملية السحب الواحدة عن طريق أجهزة الصراف الآلي ٥,٠٠٠ ريال.
- الحد الأعلى لعملية التحويل الواحدة من حساب البطاقات الائتمانية الإسلامية إلى حساب حامل البطاقة الجاري عن طريق anb نت والهاتف المصرفي ٥,٠٠٠ ريال.
- الحد الأعلى لعملية التحويل الواحدة من حساب البطاقات الائتمانية التقليدية إلى حساب حامل البطاقة الجاري عن طريق anb نت والهاتف المصرفي ٥,٠٠٠ ريال.
- رسوم التحويل والسحب النقدي للبطاقات الائتمانية الإسلامية ٧٥ ريال لكل عملية بصرف النظر عن قيمة المبلغ المسحوب أو المحوّل.
- رسوم التحويل والسحب النقدي للبطاقات الائتمانية التقليدية ٧٥ ريال من المبلغ المسحوب أو المحوّل أيهما أعلى.
- يعتمد سعر الصرف المعتمد للسحب النقدي من الصراف لدى البنك في تاريخ تنفيذ العملية (وهو تاريخ الصرف) للصرف بين عملة العملية وعملة حساب البطاقة.
- يلتزم حامل البطاقة ألا يستخدم البطاقة للحصول على النقد من أية مصادر أخرى خلاف أجهزة الصراف الآلي والبنوك.
- السحب النقدي لا يتيح الحصول على نقاط مكافآت من برنامج مكافآت
- ستناداً على مبدأ (المبدأ ٢: الإفصاح والشفافية) المذكور في مبادئ حماية عملاء المؤسسات المالية رقم ٤٤٠٠٦٦٣٩ لسنة ٢٠٢٢

حيث نص على (على المؤسسة المالية التأكيد من وضوح وسهولة فهم معلومات الخدمات و المنتجات المقدمة للعملاء ، بحيث تكون محدثة وواضحة و مختصرة و دقيقة وغير مضللة. ويمكن الوصول لها دون عناء خصوصاً شروطها و ميزاتها الرئيسية ، كما يجب أن تشمل إيضاح حقوق و مسؤوليات كل طرف و تفصيل الأسعار و العمولات التي تتقاضاها المؤسسة المالية و الضرائب المترتبة عليها و الاستثناءات و الغرامات و أنواع المخاطر و المنافع الرئيسية و الآلية إنهاء العلاقة . وما ترتب عليها ، و إضافة إلى توفير معلومات عن المنتجات و الخدمات البديلة المقدمة من المؤسسة المالية) لذلك يرجى التحديث.